

مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

تجسيد دولة القانون على ضوء التعديل الدستوري 2020

Embodying the rule of law in light of the 2020 constitutional amendment

عزوز مفتاح*

المركز الجامعي مرسلبي عبد الله، تيبازة، (الجزائر)، البريد الالكتروني azzouz.meftah@cu-tipaza.dz

تاريخ النشر: 2025/06/01

تاريخ القبول: 2025/04/01

تاريخ ارسال المقال: 2025/03/20

*المؤلف المرسل

الملخص:

يعد مفهوم دولة القانون من أهم المفاهيم و أعمقها في سياق دراسة العلاقة بين الحاكم و المحكوم، وكذا في إطار تحديد العلاقة بين مختلف الأجهزة المكونة للدولة، كونه يعبر عن خضوع للقاعدة القانونية الملزمة للجميع في سياق احترام للحقوق و التزام بالواجبات، هذا من جهة، و من جهة أخرى فإن هذا المفهوم من حيث مضمونه نجد أن أصوله متجذرة في عمق الحضارات و الأمم المختلفة، مما يعطيه مظهرا من مظاهر الرمزية القانونية، أما من حيث دعائمه و مقوماته نجد أنها واضحة و ثابتة رغم تغير آليات تطبيقها، حيث نميز من بينها : مبدأ الفصل بين السلطات، حماية الحقوق و الحريات الفردية، رقابة القضاء مبدأ تدرج القواعد القانونية، استقلال القضاء.

يعد التعديل الدستوري لسنة 2020 من أهم النصوص الدستورية التي تبنتها الجزائر في محاولة لتكريس دولة القانون من خلال ما تضمنه من مظاهر على مستوى العديد من الأصعدة كالصعيد الوظيفي، والصعيد المؤسساتي.

في هذا السياق تهدف ورقتنا البحثية إلى محاولة إبراز مدى تجسيد التعديل الدستوري لسنة 2020 لدولة القانون من خلال تكريس مختلف مقوماتها المدرجة أعلاه.

الكلمات المفتاحية: دولة القانون؛ مبدأ الفصل بين السلطات؛ استقلال القضاء؛ التعديل الدستوري.

Abstract :

. The concept of the rule of law is one of the most important and profound concepts in the context of studying the relationship between the ruler and the ruled, as well as in defining the relationship between the various components of the state. On the one hand, it expresses submission to the legal rule binding on all within a context of respect for rights and commitment to duties. On the other hand, the content of this concept shows that its origins are deeply rooted in the cultures of various civilizations and nations, giving it a sense of legal symbolism. As for its foundations and components, they are clear and constant despite the changing mechanisms of their implementation. Among these, we distinguish: the principle of separation of powers, the protection of individual rights and freedoms, judicial oversight, the principle of hierarchical legal rules, and judicial independence.

The 2020 constitutional amendment is one of the most important constitutional texts adopted by Algeria in an attempt to establish the rule of law through its various aspects, including the functional and institutional levels.

In this context, our research paper aims to highlight the extent to which the 2020 constitutional amendment embodies the rule of law by enshrining its various components listed above.

Keywords: The rule of law ;the principle of separation of powers ; judicial independence, constitutional amendment.

مقدمة:

منذ القدم و بالنظر لطبيعته الاجتماعية، عمل الانسان إلى محاولة العيش في مكونات اجتماعية متعددة الأفراد، و في جماعات تحكمها قواعد ملزمة تنظم علاقات الأفراد فيما بينهم على ضوء الحقوق و الالتزامات المتقابلة، هاته الجماعات التي تطور نط حياتها و انتقل من نط تقليدي إلى نط مبني على العلاقة بين الحاكم و المحكومين و التي أساسها قواعد و أنظمة ملزمة و واجبة الاتباع، في إطار السعي الدؤوب لإقامة ما يعرف بدولة القانون.

إن الحديث عن دولة القانون خاصة في وقتنا الحالي هو بمثابة غاية عملت و مازالت مختلف الدول تعمل من أجل تحقيقها و تجسيدها على أرض الواقع، مستعينة في ذلك بمختلف الآليات لاسيما القانونية منها، و لعل ما يبرز تحقيق هذه الغاية هو مضمونها و مظاهرها و تأثيراتها على المستويين الداخلي و الخارجي، فتجسيد دولة القانون هو تحقيق لعدة مظاهر و آليات، فزيادة على دورها في بناء الدولة بمختلف مكوناتها، فهي كذلك ترسخ لمفاهيم قانونية و وواقعية مترابطة مع بعضها البعض تشكل كيان الدولة و أهم مشتملاتها، تتبلور أهميتها على المستوى الداخلي في تحقيق وحدة الدولة و تحقيق أهم عناصر تواجدها في ظل نظم قانونية ثابتة و واضحة المعالم، أما على المستوى الدولي فإن تجسيد دولة القانون يعد بمثابة تكريس لسيادة القانون الدولي و اعتراف بالزامية قواعده وفق ما تتضمنه أحكام و شرائع القانون الدولي السارية المفعول.

على مستوى التأصيل النظري نجد أن هناك اختلافا واضحا في تحديد أولى معالم هذا مفهوم دولة القانون، فهناك من يرى أنه ولد من رحم مختلف المدارس الغربية على غرار البريطانية و الفرنسية و الألمانية، و هناك من يرى أنه أقدم و أرسخ من ذلك و يعتبره نتاج الحضارة الاسلامية، و هذا ما تؤيده كونه الأقرب للصواب لاسيما و أن مضامين و ركائز قيام دولة القانون تتجسد و تبرز بصورة واضحة و دقيقة في العديد من المدلولات و الخصائص التي تميزت بها هذه الحضارة عن غيرها من الحضارات و الأمم، رغم الإجماع الشبه التام و الكلي على أن قيام دولة القانون لا يقوم بمجرد التغني بشعاراتها، بل من خلال التجسيد الفعلي و التكريس الواقعي للعديد من الركائز و الدعائم التي من دونها لا يمكن بأي حال من الأحوال القول بوجود دولة القانون و التي من بينها : رقابة القضاء، مبدأ الفصل بين السلطات، استقلال القضاء، حماية الحقوق و الحريات الفردية، مبدأ تدرج القواعد القانونية.

إن التطرق لمصطلح دولة القانون لاسيما مع ما شهدته الجزائر في ظل التعديل الدستوري 2020¹، و الذي حاول من خلاله المشرع الجزائري تكريس دولة القانون بمختلف مظاهرها و مقوماتها، و على هذا الأساس حاولنا في ورقتنا البحثية التطرق إلى مدى هذا التجسيد الفعلي على ضوء ما تضمنه من أحكام قانونية.

تهدف هذه الدراسة إلى التطرق لدولة القانون، مع إبراز أهم مظاهرها و مقوماتها، و مدى تكريسها وفق ما تضمنته أحكام التعديل الدستوري لسنة 2020.

على ضوء ما سبق الإشارة إليه، سنعمد إلى طرح التساؤل العام التالي: ما مدى تجسيد دولة القانون على ضوء التعديل الدستوري لسنة 2020 ؟

و للإجابة على هذا التساؤل نعتمد الخطة المكونة من محورين، حيث نتطرق في المحور الأول إلى الإطار المفاهيمي لدولة القانون، أما المحور الثاني فسنبرز من خلاله أهم مقومات دولة القانون و تجسيدها في ظل أحكام التعديل الدستوري 2020، معتمدين في ذلك على المنهج الوصفي عند إبراز الإطار النظري للدراسة، و المنهج التحليلي لتحليل أهم ما جاء به التعديل الدستوري لسنة 2020.

المحور الأول:

في سياق التطرق للإطار المفاهيمي لدولة القانون، سنحاول في نقطة أولى تناول مفهوم دولة القانون، و في نقطة ثانية النظريات المفسرة لقيام دولة القانون، كما يلي:

أولاً- مفهوم دولة القانون:

حتى يتسنى لها إبراز مفهوم دولة القانون، سنعمد إلى التطرق إلى تعريف دولة القانون في نقطة أولى، و في نقطة ثانية نوضح أهم خصائصها، مع تناول تأصيلها النظري في نقطة ثالثة، كما يلي:

1- تعريف دولة القانون:

تنوعت التعاريف التي حاولت الإحاطة بمصطلح دولة القانون و تقديم مدلول محدد له، بالنظر لاختلاف الزوايا و الرؤى التي اعتمدت في ذلك، حيث نميز العديد منها نبرزها كما يلي:

- هناك من عرف دولة القانون بكونها وعاء قانوني يبنى على مبدأ التوزيع في صناعة القرار الشامل و العام، و في إطارها تنبثق مؤسسات دستورية تمثل الشعب و تمارس سيدهته أجل الاستمرار و التطور في مجالات الحياة المختلفة، كما تنشأ و تتطور فيها الحقوق و الحريات، و يتوسع التمتع بها، و بالتالي فهي من الناحية الداخلية نظام ضروري لا بد منه لإشباع المتطلبات و الحاجات المختلفة، وصولاً لتحقيق الرفاهية في مختلف المجالات لاسيما الاقتصادية و الاجتماعية، و من الناحية الخارجية، فهو يعبر عن حيز سياسي معترف به عالمياً من طرف الكيانات السياسية الأخرى سواء الإقليمية أو الدولية، و هو ما يسمح بفتح قنوات لتطوير التعاون في مختلف المجالات و القطاعات بين الدول².

- من حيث اختلاف المفهوم، فتعرف دولة القانون من حيث المفهوم التقليدي بأنها خضوع الجميع للقانون تحت رعاية و سلطة الدولة التي تحمي و تضمن هذا المبدأ، لكن مع عدم خضوعها له نظراً لكون ذلك في تلك الحقب كان يتناقض مع مبدأ السيادة التي كانت تعني إنكار كل مقاومة أو قيود أو ضوابط يمكن أن تخضع لها السلطة العمومية في مواجهة الأفراد و الجماعات، و ذلك في ظل الاعتقاد السائد بأن الدولة لا تخطئ، بالإضافة إلى اعتبارهم بأن تقييد سلطة الدولة من شأنه عرقلتها عن تجسيد وظائفها الأساسية، أما من حيث المفهوم الحديث لدولة القانون

فينصرف إلى ذات المبدأ و هو خضوع الجميع للقانون، سلطة و شعبا على حد سواء دون أن يكون أي شخص مهما كان مركزه فوق الأطر القانونية المعمول بها، و من هنا يظهر ارتباط واضح بين دولة القانون ومبدأ المشروعية³.

- من الناحية النظرية تعرف دولة القانون بأنها النظام الأمثل عالميا بالنظر للتوافق الحاصل بين المتطلبات الأساسية لقيامه في السياقات المحلية للدول، و التي قد تميل إلى معيار أكثر من آخر، أو إلى ووسيلة أكثر من أخرى، الأمر الذي ينتفي معه وجود نموذج محدد و موحد لبلوغه⁴، كما تعرف بأنها ذلك البناء المؤسساتي الذي تكون فيه السلطة العامة خاضعة للقانون، كما تفسر بأنها تكريس للحقوق و الحريات ثم السعي من أجل حمايتها من تعسف الدولة، بل أكثر من ذلك فدولة القانون تعني أن تستند الدولة في نشأتها واستمراريتها للقانون⁵.

- حسب كاري دي مالبرغ فتعرف دولة القانون بأنها الدولة التي تخضع نفسها لنظام القانون، و ذلك في علاقاتها مع محكومياتها و ضمانا لمركزهم القانوني من خلال ضبط سلوكها تجاههم عبر النصوص القانونية، و التي يحدد البعض منها الحقوق الخاصة بالمواطنين، في حين تضع الأخرى بشكل مسبق السبل و الوسائل التي يمكن أن يتم استخدامها لغرض تحقيق أهداف الدولة و لكل من هاذين النوعين من النصوص أثر مشترك يتمثل في تقييد سلطة الدولة، و ذلك يجعلها تابعة للنظام القانوني الذي تكرسه هذه النصوص⁶.

- و تعرف دولة القانون كذلك على أنها " الدولة التي تخضع و تتقيد في جميع مظاهر نشاطها بأحكام القانون، أي أن جميع سلطات الدولة التشريعية و التنفيذية و القضائية لا يمكنها أن تتصرف إلا في حدود أحكام القانون، ما دامت هذه الأحكام قائمة و لم تلغ أو تعدل وفقا للشكليات و للإجراءات المحددة بالنصوص القانونية"⁷.

من خلال ما تم إدراجه من تعاريف مختلفة و متنوعة حول مفهوم دولة القانون يبرز لنا الاتفاق المشترك و التوافق الواضح في مدلولها، كونها تعبر عن خضوع تام للقواعد القانونية من قبل مختلف الهيئات و المؤسسات في الدولة، سواء تعلق الأمر بالمؤسسة التشريعية، أو التنفيذية، أو القضائية، في إطار عملها و في حدود اختصاصاتها، مما يسمح بتحقيق توافق و انسجام بينها، و تفادي مختلف مظاهر الاختلال و التداخل.

2- خصائص دولة القانون:

تختص دولة القانون بعدة مزايا و خصائص تميزها عن بقية أنماط و أنظمة الدول و الحكومات، حيث تعد القاعدة الأساسية و الحصرية لعلاقة المواطن بالسلطة، كما تعتبر شكلا من أشكال إدارة الحكم، حيث يخضع جميع الأشخاص سواء الطبيعيين أو المعنويين للمساءلة أمامه وعلى أساس المساواة و العدل و الإنصاف من خلال قضاء نزيه و عادل، مع مشاركة أفراد المجتمع في صناعة القرار و حماية لحقوق الانسان، و إقرار للفصل بين السلطات، مع تحقيق الشفافية في مختلف الإجراءات، إلى جانب كونها تعني عن الإرادة العامة، خاصة و أن السلطة في هذا النمط من الدول تنبثق من إرادة الشعب عبر انتخابات شفافة و حرة و نزيهة، تمثل لإرادته و توسع من فرص مشاركته في صنع القرار، إلى جانب اعتبار دولة القانون إحدى أهم المبادئ التي تقوم عليها الدستورية، التي يتوجب معها تقييد سلطة الدولة و

إخضاعها للقانون الذي يجب أن يكون فوق الجميع، لذلك أصبحت دولة القانون عنصراً أساسياً في تعريف الدولة الحديثة في القانون الدستوري، بالإضافة إلى أن قيام دولة القانون يرتبط كذلك بمبدأ أساسي هو الديمقراطية، حيث تبرز هنا العلاقة المتبادلة بين هذه الأخيرة التي تعد قيمة سياسية و بين دولة القانون بوصفها مبدأ قانونياً، بحيث لا يمكن الوصول إلى صيغة دولة القانون من دون تجسيد انتقال ديمقراطي فعال و حقيقي يعد ركيزة رئيسية و أداة لتعزيز بناءها⁸.

3- التأسيس النظري لقيام دول القانون:

يعتبر مفهوم دولة القانون من بين المفاهيم المتعددة و المتنوعة الضوابط و المحددات، خاصة و أنه عاصر مختلف الحضارات و الأنظمة و الحكومات، بل و ارتبط بتاريخها و تكوينها، الأمر الذي يؤكد أنه مفهوم مشترك من حيث المنظور العام، و مختلف من حيث خصوصية كل دولة و حكومة، الأمر الذي سنحاول إبرازه كما يلي:

أ- دولة القانون في الاسلام:

عرفت البشرية أول ظهور لدولة القانون من خلال الدولة الإسلامية التي ظهرت في الجزيرة العربية، و التي تعد أول دولة قانونية، فالدولة الإسلامية أول دولة خضعت للقانون أقامها النبي الكريم صلى الله عليه و سلم غداة هجرته إلى المدينة، و من بعده الخلافة الراشدة، قائمة على مقومات الدولة القانونية (خضوع الإدارة للقانون، الاعتراف بالحقوق و الحريات الفردية... إلخ) متضمنة في كيانها و تنظيمها كافة الضمانات التي من شأنها إخضاع الدولة للقانون من تنظيم رقابة قضائية، تقرير لمبدأ اختيار الحاكم و مراقبته و عزله⁹.

ب - دولة القانون في المذهب الألماني

يعود تأسيس نظرية دولة القانون **Rechtsstaat** إلى الفقه الألماني، ثم انتقلت لاحقاً على الفقه الفرنسي لتستجيب إلى ضرورة وضع أساس للقانون العام، حيث اعتمد المفكرون الألمان على شروحات هيجل بخصوص الدولة و وظائفها لإرساء القواعد النظرية لدولة القانون، حيث تحولت ظاهرة الدولة فكرياً من علاقة تسلط و قهر إلى نظام موضوعي يوفر للمجتمعات الأمن والاستقرار في إقليم معين، و يوفر كذلك سلطة و إرادة عليا تتولى مهام الإدارة و التدبير، و تحظى بدعم ومساندة عامة الشعب¹⁰.

رأى أنصار المذهب الألماني بضرورة انفصال الدولة عن القانون و نادوا بإرساء دولة القانون "**Rechtsstaat**" كبديل للدولة البوليسية "**Obrigkeitsstaat**" التي سادت لديهم لزمناً ليس بالقصير، و قد عرفت دولة القانون حينها بأنها الدولة التي تضع لنفسها قيوداً قانونية في إطار علاقاتها مع المواطنين و تطبق عليهم أحكاماً تستمد أصلها من قانون موضوع وليس من مجرد إرادة الحكام¹¹.

ج - دولة القانون في الفكر الإنجليزي- الأمريكي :

تتضمن دولة القانون في الفكر الإنجليزي أو ما يعرف بنظرية "**Rule of law**" البريطانية زيادة على السيادة البرلمانية، مبدأ السيادة العليا للتشريع و مساواة جميع المواطنين أمام القانون (التشريع)، عدداً من الصفات الجوهرية للتشريع الأساسي في مجموع المبادئ العامة للقانون كعدم رجعية القوانين، النشر السابق لها، وضوحها، استقرارها، استشرافها للوقائع، و اعترافها بحقوق و حريات المواطنين، غير هذه النظرية لا تنطبق على البرلمان بحكم أن هذه

المؤسسة تتمتع بمبدأ السيادة، أما في أمريكا فإن نظرية "Due process of law" الأمريكية تلعب نفس الدور الذي تلعبه النظرية البريطانية والتي تم الأخذ به تدريجياً، بالنظر لكونها تفرض على السلطات العمومية نوعاً معيناً من التصرفات "Procedurale due process"، مع ضمان محاكمة عادلة، إلى جانب كونها تقضي ببعض المضامين القانونية "Substantive due process"¹².

د - دولة القانون في الفكر الفرنسي:

تناول نظرية دولة القانون في فرنسا ريموند كاري دي مالبرغ Raymond carré De Malberg الذي حاول نقلها من الفقه الألماني و اسقاطها على النمط الفرنسي للدولة الذي يتميز بموروثه الثوري، مما أحدث نوعاً من المزج بين هذه النظرية و بين أفكار الثورة الفرنسية حول الدولة و الأمة و السيادة و ما إليه، رغم أنه رفض عدة عناصر من النظرية الألمانية الأصلية معتبراً إياها إما غير مثبتة و إما لا تستجيب للفكر القانوني الفرنسي، وتحدث الإشارة هنا إلى أن اعتماد الفقه الفرنسي لنظرية دولة القانون كان متسماً بنوع من الحذر خاصة ما تعلق منها بفكرة "التقييد الذاتي" كونه اعتبرها وسيلة لإضفاء نوع من المشروعية على النظام السياسي الألماني، و كذا أداة للتنظير للإمبراطورية الألمانية¹³.

ثانياً- النظريات المفسرة لقيام دولة القانون:

يعد مصطلح دولة القانون مصطلحاً ليس بالحديث، عايش و عاصر مختلف التيارات النظرية و الفكرية، حيث ساهمت هذه الأخيرة في بلورته محاولة تفسير خضوع الدولة للقانون وفق عدة نظريات نبرزها كما يلي:

1- نظرية القانون الطبيعي:

تمثل قواعد القانون الطبيعي حسب هذه النظرية الأساس الذي تبنى عليه الدولة القانونية باعتبارها سابقة على نشأة الدولة، كما أنها تعبر عن العدالة المطلقة justice absolue، و قد ظهرت جذور هذه النظرية منذ القدم، عندما أعلن أرسطو أن الطبيعة هي مصدر العدالة، و قد برز تياران لهذه النظرية أحدهما تقليدي من أهم رواده نجد شيشرون و سان توماس و كذلك سان بول، و اتجاه حديث تزعمه جروسويس، هذا و اعتنق مبادئ هذه النظرية العديد من المفكرين من بينهم بوفندروف و جون لوك و سبينوزا¹⁴، و تعرضت هذه النظرية لعدة انتقادات لعل أهمها اتسامها بالغموض و صعوبة التحديد، كما أنها لا تورد قيوداً قانونية على سلطات الدولة، بل إن ما تقرره لا يعدو أن يكون مجرد قيود أدبية و سياسية¹⁵.

2- نظرية الحقوق الفردية:

تقوم نظرية الحقوق الفردية على فكرة أساسية مؤداها أن الفرد يتمتع بحقوق معينة كان يتمتع بها في فترة العزلة التي سبقت انضمامه للجماعة السياسية بموجب العقد الاجتماعي، و الدولة التي نشأت بعد ذلك جاءت لتحمي هذه الحقوق، و تتمتع عن إهدارها أو المساس بها¹⁶، و انتقدت هذه النظرية من قبل الفقيه دوجي الذي أنكر وجود حقوق للفرد سابقة على نظامه للجماعة السياسية، كما أن الافتراض بحقيقة عيش الإنسان في عزلة وانفراد ينتفي مع قيام حقوق معينة، لاسيما و أن الحق لا ينشأ إلا في مواجهة الأفراد الآخرين¹⁷.

3- نظرية التقييد الذاتي:

أساس قيام نظرية التقييد الذاتي فكرة جوهرية مفادها أن الدولة لا يمكن أن تخضع لأي قيد من القيود إلا إذا كان نابعا من إرادتها الذاتية، وهذا هو الذي يكون سيادتها، فطالما أن الوضع القانوني في الدولة يكون من إنشائها، كونها المحكمة في إيجادها و تطبيقه بكامل إرادتها و سيادتها، فإن أي تغيير قد يحدث سينبع من سلطان إرادتها كذلك، فهي التي تقيد نفسها بنفسها، و بالتالي فمن مصلحة الدولة أن تتقيد بالقانون و تلتزم بتنفيذه حتى تضمن طاعة الأفراد لها و خضوعهم لأوامرها، و تتمكن من تحقيق الاستقرار و التطور¹⁸.

تعرضت نظرية التقييد الذاتي لانتقادات متعددة أهمها تلك التي وجهها لها العميد ديجي و كذا الأستاذان ميشو و لي فير ، فقد رأى العميد دوجي أن الدولة تتقيد بالقانون، و هو الذي أنشأها، فكيف لها أن تقيد نفسها به وهي تستطيع أن تسنه و تعدله و تلغيه، لذلك فالقيد الذي يترك أمره بيد الشخص المراد تقييده لا يمكن أن يعتبر قيда حقيقيا¹⁹، فيما أعلن الفقيهان ميشو و لي فير أن النظرية غير سليمة على أساس أن الدولة لا تقيد نفسها بإرادتها عن طريق القوانين التي تسنها و تعدلها، و بالنظر لكونهما من مؤيدي نظرية القانون الطبيعي فقد اعتبروه القيد الحقيقي الوارد على سلطات الدولة²⁰.

4- نظرية التضامن الاجتماعي:

يرى العميد دوجي أن الدولة مقيدة بقانون وضعي يفرضه التضامن الاجتماعي باعتباره حقيقة و ضرورة اجتماعية، و هو السبب الذي أدى إلى نشأة الدولة، و به يفسر أساس مشروعية السلطة، و عليه فالتضامن الاجتماعي هو الذي يحد من سلطة الحاكم²¹، و لقد تعرضت هذه النظرية لعدة انتقادات من بينها إقامتها النظام الاجتماعي على حقيقة واحدة و هي التضامن الاجتماعي، و هي بهذا المنطلق تكون قد أهملت حقائق أخرى مقابلة و هي التنافس والتنازع بين الأفراد و التي ربما تلعب دورا يوازي في تأثيره حقيقة التضامن²².

المحور الثاني: مقومات دولة القانون و تجسيدها في ظل أحكام التعديل الدستوري 2020.

تعتمد دولة القانون في قيامها على وجود عدة ركائز و مقومات رئيسية و أساسية تختلف درجة أهميتها من نظام إلى آخر، حيث أنه بدونها لا يمكن الحديث عن تكريس لدولة القانون، و في هذا الإطار سنتطرق في نقطة أولى إلى مقومات قيام دولة القانون، و في نقطة ثانية إلى تجسيد مقومات دولة القانون في ظل أحكام التعديل الدستوري 2020، فيما يلي:

أولاً- مقومات قيام دولة القانون:

يرتكز قيام دولة القانون على خضوع مختلف الهيئات و المؤسسات في الدولة للقانون، مع وجوب توافر عدة أسس و مقومات من شأنها العمل على التجسيد الفعلي لهذا النمط من الدولة، لعل أهمها الفصل بين السلطات، رقابة و استقلالية القضاء، مساواة الأشخاص أمام القانون، ضمان الحقوق و الحريات الفردية، إلى جانب استقلالية المجتمع المدني، نبرزها كما يلي :

1- مبدأ الفصل بين السلطات:

يعد الفصل بين السلطات من أهم ركائز قيام دولة القانون، حيث يتضمن تقسيم وظائف الدولة و توزيعها بين مختلف الأجهزة المستقلة عن بعضها البعض نسبيا، سواء أكان فصلا كلياً أو لينا للسلطات، بهدف إنشاء رقابة

متبادلة بين هذه الأجهزة، مما يسمح بتجنب تعسف أي جهاز بالسلطة الموكلة إليه، و على هذا الأساس يتم الفصل ما بين السلطات التشريعية و التنفيذية و القضائية²³.

2- رقابة و استقلالية القضاء:

يعتبر وجود قضاء مستقل من أهم دعائم قيام دولة القانون، و على استقلال القضاء يتوقف الوجود الفعلي لمختلف مقومات دولة القانون، فلا قيمة للفصل بين السلطات، و لا لحماية الحقوق و الحريات إلا بوجود رقابة قضائية تضمن احترام أحكام الدستور و بقية القواعد القانونية، و تضمن ممارسة كل سلطة لوظائفها في حدود مبدأ الفصل بين السلطات، و تضمن حماية الحقوق و الحريات الفردية، و لا قيمة لهذه الرقابة القضائية إلا إذا كان القضاء المستقل يمارسها²⁴.

يغد استقلال القضاء شرط أولي و مهم لإرساء دولة القانون، و يقصد به عدم خضوع القضاة في ممارستهم لعملهم لسلطان أي جهة أخرى، و أن يكون عملهم خالصا لإقرار الحق و العدالة خاضعا لما يمليه عليهم القانون دون أي اعتبار آخر، كما يقصد به عدم جواز التدخل في عمله من قبل سلطة أخرى كالسلطة التنفيذية أو السلطة التشريعية أو الصحافة و غيرها من وسائل الإعلام بهدف التأثير على استقلاليته²⁵.

3- ضمان الحقوق و الحريات الفردية:

تهدف دولة القانون إلى حماية الأفراد من تعسف السلطات العامة و اعتدائها على حقوقهم و حرياتهم، فهو يفترض وجود حقوق للأفراد في مواجهة الدولة لأن المبدأ ما وجد إلا لضمان تمتع الأفراد بحرياتهم و حقوقهم الفردية، و من هنا كان الإقرار بالحقوق و الحريات بما تتضمنه من امتيازات للأفراد و بما تفترضه من قيود على سلطات الحاكم و تثبيت ذلك في الدستور أو إيمان الحاكم و المحكومين بها، يشكل أحد مقومات دولة القانون²⁶.

4- استقلالية المجتمع المدني:

يتمثل دور المجتمع المدني كونه مؤسسة مستقلة عن الدولة في تنظيم و تفعيل دور الأفراد في تقرير مصيرهم ومواجهة السياسات التي تؤثر في معيشتهم، و نشر ثقافة الديمقراطية، و العمل على توعية الأفراد بضرورة إقامة دولة القانون، و إقامة مؤسسات فعالة لها دور في العملية السياسية، كون أن التحول و التغيير ليس حكرا على النخب الحاكمة، و حتى يتسنى ذلك يجب أن يتمتع المجتمع المدني بعدة شروط كالقدرة على التكيف بمظاهره الزمني والوظيفي و الجيلي، بمعنى قدرة مؤسسة المجتمع المدني على التكيف مع مختلف الظروف و الأحوال التي تعمل فيها، فكلما كانت قدرتها على التكيف أكثر كانت فعاليتها أكثر، و كذا درجة الاستقلالية و عدم الخضوع للمؤسسات و الأفراد، و التي تعد من أهم شروط فعالية مؤسسة المجتمع المدني²⁷.

ثانيا- تجسيد مقومات دولة القانون في ظل أحكام التعديل الدستوري 2020.

عمد المؤسس الدستوري إلى تكريس و تجسيد دولة القانون من خلال الاعتراف و الإقرار بعدة مقومات و ركائز تضمنتها أحكامه، نبرز أهمها كما يلي:

1- الفصل بين السلطات و استقلال القضاء:

عمد المؤسس الدستوري من خلال ما تضمنه التعديل الدستوري 2020 في إطار تجسيد دولة القانون على التأكيد على العديد من المقومات الأساسية و الرئيسية التي تعد بمثابة ركائز لقيامها، فقد أكد على ضمان الفصل بين السلطات و التوازن بينها و استقلال العدالة و الحماية القانونية و رقابة عمل السلطات العمومية و ضمان الأمن القانوني و الديمقراطي²⁸، كما أكد على قيام الدولة يكون على أساس التمثيل الديمقراطي و الفصل بين السلطات²⁹. حرص المؤسس الدستوري على تجسيد دولة القانون بمختلف مظاهرها و مقوماتها من خلال تكريس الفصل بين السلطات و توزيع الاختصاصات في ظل أحكام الدستور و سيادة القانون، مع وجود نظام يخلق التوازن و التعاون بينها، مع حرصه على عدم تداخل للسلطات لا سيما السلطة التنفيذية في عمل بقية السلطات من خلال تحديد سلطات رئيس الجمهورية.

استكمالا لتجسيد مختل مقومات قيام دولة القانون، فقد عمد المشرع الجزائري إلى استحداث مبدأ التقاضي على درجتين في المسائل الإدارية³⁰، و الذي يعد من أهم الضمانات القانونية و الاجرائية المقررة في إطار المحاكمة العادلة، الأمر الذي من شأنه المساهمة في تكريس استقلالية القضاء من الناحيتين الوظيفية و العضوية.

2- تعزيز حماية الحقوق و الحريات العامة:

عمد المؤسس الدستوري من خلال التعديل الدستوري لسنة 2020 على تجسيد أكثر لحماية الحقوق و الحريات العامة في العديد من أحكامه، من خلال توفير ضمانات دستورية واسعة لهذه الحقوق و الحريات، فقد أكد على أن الدستور هو الضامن للحقوق و الحريات الفردية و الجماعية، مع تمسك الشعب و إقراره بحقوق الانسان المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الانسان لسنة 1948 و الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر³¹، كما أكد على أن الدولة تقوم على أساس ضمان الحقوق و الحريات³²، و في هذا الصدد تجدر الإشارة إلى أنه و قصد تفعيل و تجسيد أكثر للحماية القانونية المقررة للحقوق و الحريات العامة، فقد أقر المؤسس الدستوري إنشاء المرصد الوطني لحقوق الانسان كهيئة استشارية تتولى مهام الرقابة و التقييم في مجال احترام حقوق الانسان، و كذا دراسة كل حالات انتهاك حقوق الانسان التي يعاينها أو تبلغ إلى علمه دون التدخل في صلاحيات السلطة القضائية، و يعرض تحقيقه على السلطات الادارية المعنية أو القضائية المختصة، كما يبادر بأعمال التحسيس و الإعلام و الاتصال لترقية حقوق الانسان، مع إبداء اقتراحاته و آراءه و توصياته بخصوص ترقية حقوق الانسان و حمايتها³³. على ضوء ما سبق يمكن أن نبرز حرص المؤسس الدستوري على النهوض بجانب الحقوق و الحريات العامة وإيلائه أهمية كبيرة، باعتباره ركيزة أساسية لتجسيد بناء دولة القانون، فقد عمد على التأكيد على ضمان حماية حقوق الأفراد و حرياتهم على المستويين الدولي و الداخلي، و لعل إدراجه لـ 44 مادة ضمن الفصل الخاص بالحقوق الأساسية و الحريات العامة، و كذا إنشائه للمرصد الوطني لحقوق الانسان رغم طبيعته الاستشارية لدليل على السعي الجاد لتكريس هذه الحماية دستوريا، لاسيما بالنظر للمهام المنوطة بهذا المرصد و التي تتنوع بين مهام عملياتية تتعلق بدراسة مختلف حالات انتهاك حقوق الانسان، و مهام تحسيسية تتعلق بالجانب الاتصالي والإعلامي و التوعوي في سبيل حماية و ترقية حقوق الانسان، و عليه يمكن تسمية هذا التعديل الدستوري بدستور الحريات العامة بالنظر للإصلاحات التي تضمنها و الضمانات التي استحدثتها في هذا الشأن.

3- تفعيل دور المجتمع المدني:

استكمالا لمختلف المساعي الرامية لتجسيد دولة القانون بمختلف آلياتها و مقوماتها، فقد تضمن التعديل الدستوري 2020 اعترافا للمجتمع المدني و دوره كمؤسسة استشارية في تسيير الشؤون العمومية³⁴، و هذا من خلال إنشاء المرصد الوطني للمجتمع المدني الذي يختص بتقديم آراء و توصيات متعلقة بانشغالات المجتمع المدني، كما يساهم في ترقية القيم الوطنية و الممارسة الديمقراطية و المواطنة، مع مشاركة المؤسسات الأخرى لتحقيق أهداف التنمية الوطنية³⁵، الأمر الذي يجسد الدور الكبير الذي منح للمجتمع المدني، فرغم كونه هيئة استشارية إلا أن مركزه و موضعه بين مختلف الهيئات و المؤسسات في الدولة منحه مجالا واسعا لتحقيق مختلف الأهداف على المستوى المحلي أو الوطني، من خلال مشاركته الفعالة في تجسيد مختلف متركزات المواطنة و كذا ترسيخ المشاركة والمساهمة الديمقراطية و الوعي الجمعي.

الخاتمة:

من خلال ما سبق التطرق إليه في هذه الورقة البحثية و على ضوء ما تم إدراجه من مضامين تخص دولة القانون، من كونه خضوع كل الأشخاص و الأجهزة و الهيئات في الدولة لسلطة القانون دون استثناء أو تحيز أو إغفال تجسيدا لمبدأ المشروعية، هذا الأمر لا يتأتى إلا بتوافر العديد من الركائز و المقومات التي تعد أساسا جوهريا لقيام دولة القانون لاسيما الفصل بين السلطات و استقلال القضاء، حماية الحقوق و الحريات، استقلالية المجتمع المدني، و هذا ما ذهب إليه المؤسس الدستوري على ضوء أحكام التعديل الدستوري 2020، الذي كرس قيام دولة القانون بمختلف مؤسساتها و هيئاتها من خلال العديد من الآليات التي أقرها و استحدثها في هذا الشأن.

في هذا السياق يمكننا استخلاص بعد النتائج نوجزها كما يلي:

- يعد مفهوم دولة القانون مفهوما حديثا رغم قدم النشأة، خاصة و أنه عاصر مختلف الأنظمة و الحكومات و اعتبر عاملا مشتركا بينهم.
- إن قيام دولة القانون يرتبط ارتباطا وثيقا بتوافر العديد من المقومات كسمو الدستور و الفصل بين السلطات، و حماية الحقوق و الحريات، استقلال و رقابة القضاء، استقلال الهيئات الاستشارية لاسيما المجتمع المدني.
- يعد إقرار المؤسس الدستوري فيما تضمنه من أحكام كسمو الدستور و الفصل بين السلطات مع تأكيده على ضرورة خلق التوازن بينها دون تدخل سلطة في عمل أخرى من خلال ضبط الصلاحيات و تحديدها، تجسيدا لدولة القانون.
- عمد المؤسس الدستوري إلى تكريس الاستقلال الوظيفي و العضوي للسلطة القضائية في أحكام التعديل الدستوري 2020، مما ساهم في استقلاليته و حرية أثناء قيامهم بوظائفهم دون ضغوط أو مساومات، و كذا سمح بتجنب تدخل عمل السلطات.
- استحدثات المؤسس الدستوري لمبدأ التقاضي على درجتين في المسائل الادارية يعد مكسبا كبيرا في سبيل تحقيق المحاكمة العادلة بين المتقاضين، إلى جانب تحديد الاختصاصات و كذا إعمالا لمبدأ استقلال جهاز العدالة.

- تعزيز مجال الحقوق و الحريات في التعديل الدستوري 2020 يؤكد على مركزها و أهميتها كدعامة أساسية لتجسيد قيام دولة القانون.

هذا و في هذا السياق يمكننا إدراج بعض الاقتراحات كما يلي:

- تعزيز مبدأ الفصل بين السلطات.

- اتخاذ المزيد من الاجراءات التي تكفل استقلالية أكثر للسلطة القضائية من الناحيتين الوظيفية و العضوية.

- فتح المجال لمختلف الهيئات الاستشارية للمشاركة حسب موضعها و مجال تدخلها في إرساء دولة القانون.

قائمة المراجع:

أولا- النصوص القانونية:

- المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بالتعديل الدستوري، ج ر العدد 82، الصادر في 30 ديسمبر 2020.

ثانيا- الكتب:

- عبد الغني بسيوني عبد الله، نظرية الدولة في الاسلام، بحث مقارنة في الدعائم الرئيسية للدولة الاسلامية و الأسس القانونية و الدستورية التي تقوم عليها، الدار الجامعية، بيروت، 1986.

- عصام على الدبس، القانون الدستوري و النظم السياسية، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2014.

- نعمان أحمد الخطيب، الوسيط في النظم الدستورية و القانون الدستوري، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، الطبعة الخامسة، 2014.

- هاني علي الطهراوي، النظم السياسية و القانون الدستوري، دار الثقافة للنشر و التوزيع، الأردن، الطبعة الثالثة، 2011.

ثالثا- الأطروحات و الرسائل الجامعية:

1- أطروحات الدكتوراه:

- حاج محمد المنتصر بالله تني، إشكالية بناء دولة القانون و عملية إصلاح الحكم في الجزائر 2000-2020، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، 2021/2022.

- جهيد بن يوب، دولة القانون بين فعالية الأمن القانوني و مقتضيات حوكمة القضاء، أطروحة دكتوراه في الحقوق، كلية حقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2021/2022.

- زهية حلفاية، التحولات الدستورية في الجزائر و انعكاساتها على دولة القانون، أطروحة دكتوراه في القانون، تخصص دولة و مؤسسات عمومية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2020/2021.

- صالح دجال، حماية الحريات و دولة القانون، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2009/2010.

- صالح ملوك، المجلس الدستوري الجزائري و دوره في تكريس دولة القانون، أطروحة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أحمد دراية، بشار، 2021/2022.

- فوزية قاسي، متطلبات تكريس دولة القانون: دسترة مبدأ الأمن القانوني - دراسة مقارنة بين التجربة الأوروبية و الجزائرية، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2017/2018.

- محمد لمين العمراني، دور المجتمع المدني في تكريس دولة القانون، أطروحة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2022/2023.

- محمد هاملي، آليات إرساء دولة القانون في الجزائر، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012/2011.

2- رسائل الماجستير:

- أنيس فيصل قاضي، دولة القانون و دور القاضي الإداري في تكريسها في الجزائر، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة منتوري قسنطينة، 2010/2009.

- نبيل آيت شعلال، مقومات بناء دولة القانون، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013/2012.

رابعاً- المقالات العلمية:

- حنان طاهري، ترقية مقومات دولة القانون الحديثة في ضوء الإصلاحات الدستورية الجديدة في الجزائر، مجلة الفكر القانوني و السياسي، المجلد السادس، العدد الثاني، 2022.

- سام دلة، من دولة القانون إلى الحكم الرشيد- تكامل في الأسس والآليات و الهدف، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 30، العدد الثاني، 2014.

الهوامش:

¹ - المرسوم الرئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، المتعلق بالتعديل الدستوري، ج ر، العدد 82، الصادر في 30 ديسمبر 2020.

² - جهيد بن يوب، دولة القانون بين فعالية الأمن القانوني و مقتضيات حوكمة القضاء، أطروحة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2022/2021، ص 5.

³ - محمد لين العمراني، دور المجتمع المدني في تكريس دولة القانون، أطروحة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2023/2022، ص 1-2.

⁴ - حنان طاهري، ترقية مقومات دولة القانون الحديثة في ضوء الإصلاحات الدستورية الجديدة في الجزائر، مجلة الفكر القانوني و السياسي، المجلد السادس، العدد الثاني، 2022، ص 598.

⁵ - صالح ملوك، المجلس الدستوري الجزائري و دوره في تكريس دولة القانون، أطروحة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أحمد دراية، بشار، 2022/2021، ص 199.

⁶ - فوزية قاسي، متطلبات تكريس دولة القانون: دسرة مبدأ الأمن القانوني - دراسة مقارنة بين التجربة الأوروبية و الجزائرية، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2018/2017، ص 158.

⁷ - عصام على الدبس، القانون الدستوري و النظم السياسية، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2014، ص 100.

⁸ - حاج محمد المنتصر بالله تني، إشكالية بناء دولة القانون و عملية إصلاح الحكم في الجزائر 2000-2020، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، 2022/2021، ص 34-35.

⁹ - نبيل آيت شعلال، مقومات بناء دولة القانون، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013/2012، ص 14.

¹⁰ - أنيس فيصل قاضي، دولة القانون و دور القاضي الإداري في تكريسها في الجزائر، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة منتوري قسنطينة، 2010/2009، ص 11.

¹¹ - محمد هاملي، آليات إرساء دولة القانون في الجزائر، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012/2011، ص 1.

¹² - صالح دجال، حماية الحريات و دولة القانون، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2010/2009، ص 40-41.

¹³ - أنيس فيصل قاضي، المرجع السابق، ص 13.

- 14 - عبد الغني بسيوني عبد الله، نظرية الدولة في الاسلام، بحث مقارنة في الدعائم الرئيسية للدولة الاسلامية و الأسس القانونية و الدستورية التي تقوم عليها، الدار الجامعية، بيروت، 1986، ص 164.
- 15 - هاني علي الطهراني، النظم السياسية و القانون الدستوري، دار الثقافة للنشر و التوزيع، الأردن، الطبعة الثالثة، 2011، ص 108.
- 16 - سام دلة، من دولة القانون إلى الحكم الرشيد- تكامل في الأسس والآليات و الهدف، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 30، العدد الثاني، 2014، ص ص 72-73.
- 17 - عبد الغني بسيوني عبد الله، المرجع السابق، ص 166.
- 18 - زهية حلفاية، التحولات الدستورية في الجزائر و انعكاساتها على دولة القانون، أطروحة دكتوراه في القانون، تخصص دولة و مؤسسات عمومية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2021/2020، ص ص 106-107.
- 19 - نعمان أحمد الخطيب، الوسيط في النظم الدستورية و القانون الدستوري، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، الطبعة الخامسة، 2014، ص 178.
- 20 - عصام علي الدبس، المرجع السابق، ص 104.
- 21 - حنان طاهري، المرجع السابق، ص 602.
- 22 - نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص ص 180-181.
- 23 - فوزية قاسي، المرجع السابق، ص 148.
- 24 - سام دلة، المرجع السابق، ص 77.
- 25 - محمد هامللي، المرجع السابق، ص 133.
- 26 - صالح دجال، المرجع السابق، ص 213.
- 27 - حاج محمد المنتصر بالله تني، المرجع السابق، ص ص 86-87.
- 28 - لفقرة 15 من ديباجة التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع نفسه، ص 5.
- 29 - المادة 16 من التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع نفسه، ص 09.
- 30 - المادة 179 من التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع نفسه، ص 37.
- 31 - الفقرة 14 و 16 من ديباجة التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع نفسه، ص 5.
- 32 - المادة 16 من التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع نفسه، ص 9.
- 33 - المادة 211 و 212 من التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع نفسه، ص 44.
- 34 - المادة 10 من التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع نفسه، ص 8.
- 35 - المادة 213 من التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع نفسه، ص 45.